

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧١٦ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ،

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ،

قرر :

ماده ١ - يرفض طلب الفلسطيني / محمد شعبان صالح مصالح مواليд فلسطين في ١٩٨٦/٢/٢٧ اكتساب الجنسية المصرية تبعاً لوالدته بالتطبيق لنص المادة (الثالثة/٢) من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ لدواع أمنية .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٣/٩/٦

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

للواء / (إمضاء)